بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

شَهَادَتِي عَلَى قَضِيَّةِ «الْمُسْتَتَابِين»

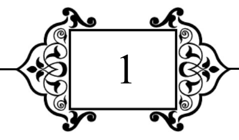


الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

أمَّا بعد:

فهذه شهادة أُدوِّنها بعد استماعي لكلمة البغدادي[1] التي قال فيها: «وإنَّا لنبرأُ إلى الله مِنْ كلِّ ظلمٍ يقعُ فلَا يُرفَع»!

(1) الكلمة الصوتية: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا﴾، صَدرت عن: «مؤسسة الفرقان للإنتاج الإعلامي»، بتاريخ: الاثنين 17 المحرّم 1441 هـ (16 سبتمبر/أَيْلُول 2019 م).



وأقول له: اتق الله في نفسك، وأصلح من حالك، فإني أخشى عليك عذاب الدنيا قبل الآخرة؛ فقد كُتِبت إليك التقارير في الأحداث من قِبل «اللجنة المفوَّضة» و«ديوان الإعلام المركزي» و«ديوان الأمن»[2]، بل إني أَشهد أنَّ الشيخ محمد التميمي[3] قد رَفع إليك كثيرًا من الملاحظات ومظالم العباد، ولكن لا حياة لمن تنادي، وإنَّ من جملة القضايا التي علمتَ بها قضية: «**المستتابين**»، وهذا ملخَّص الدعوى فيها:

بعد انحسار وتقلُّص سلطان «الدولة» في الشام والعراق بَقيت «ولاية البركة»، وبالتَّالي دُمجت أغلب «الدواوين» و«الهيئات» العراقية والشامية؛ فعَلِمَ «ديوان القضاء» -فرع الشام- بالكثير من المظالم والمصائب التي وَقعت في «ولايات العراق» بعد الفتح سنة (1435 هـ) مِنْ قتلٍ واستحواذ على الأموال بغير وجه حقٍّ وغدرٍ وتهديدٍ وجهلٍ جَرَّاء سُلطة عُقِدت للقوي الظالم على الضعيف المستضعف، وكانت قضية قَتْلِ «المستتابين» في ولايات: «نينوى» و«صلاح الدين» و«دجلة» في بداية الأمر من ضمن هذه القضايا، ثم بعد سقوط تلك «الولايات» قامت «ولاية الفرات»[4] بقتل «المستتابين» كذلك، وقد قام أهالي المقتولين برفع دعوى إلى «ديوان القضاء والمظالم»؛ للمطالبة بأبنائهم[5]، وبالفعل استقبل «الديوان» الدعوى،

---

(2) دخلتُ على أبي محمد العدناني في مكتبه الخاص ذات يوم وهو يقرأ الخطابات والتقارير التي رُفِعت إليه من «الولايات» و«الدواوين»، وكان يُلَخِّص أهم محتوياتها في أوراقٍ جانبية ليرفعها إلى البغدادي، وكذلك كان يفعل «أبو محمد فرقان» -أمير «ديوان الإعلام المركزي» (آنذاك)-؛ إذ كان يلتقي بالبغدادي ويرفع التقارير إليه، وقد التقيت بالشيخين: أبي بكر القحطاني وتركي البنعلي -تقبلهما الله-، وذكرَا لي بأنهما لقياه وطرحَا عليه كثيرًا من المستجدات والقضايا.

(3) نائب أمير «ديوان القضاء والمظالم» -آنذاك-.

(4) **ولاية الفرات:** وتضم: «القائم»، و«راوه»، و«عانه»، و«البوكمال»، و«الباغوز»، و«هجين».

(5) كما في الملحق رقم: (1).

وجاء الأمر من الشيخ محمد التميمي إلى «لجنة الرقابة والمتابعة» بتحَرِّي صحة الدعوى، والاستماع إلى إفادة أبي عبدالرحمن العنقري[6][7]، فقمت أنا -العبد الفقير إلى الله- ومعي فريق «الرقابة والمتابعة» في «الديوان» بتقصي روايات أهالي المقتولين، وجمع الشهادات، والتفتيش في أرشيف سجون الأمن في «ولاية الفرات»، كما جَلستُ للاستماع لشهادة بعض الناجين من القتل، وكذلك استمعتُ إلى شهادة أميرين من أمراء عشائر «القائم» التي قُتِل المئاتُ من أبنائها، واستمعتُ إلى شهادة مُحَقِّقَين وسجَّانين من الأمن، وأَشهَدُ أني عند تفتيشي في أرشيف سجن «الفرات» رأيتُ ورقة من أبي الليث العراقي[8] يخاطب بها مباشرة «الحاج عبدالله»[9] -عليهما مِنَ الله ما يستحقان- تكلم فيها عن وجود رجل من «المستتابين» في السجن وكان سَيئ السيرة مِنْ قَبْل، فحَكم عليه «الحاج عبدالله» بالقتلِ تعزيرًا، وخَتم بختم «اللجنة المفوَّضة»، ووقَّع على الختم بتوقيعه المعروف[10]! وكذلك استمعتُ إلى شهادة أبي صفية العراقي[11]،

---

(6) والي «الشام» -آنذاك-.

(7) كما في الملحق رقم: (2).

(8) أمير «مركز الأمن» في «ولاية الفرات» -آنذاك-.

(9) أمير «اللجنة المفوَّضة» -آنذاك-.

(10) لم يراع أبو الليث العراقي -عليه مِنَ الله ما يستحق- آلية العمل في «ديوان الأمن»؛ وهي أن يَرفع الدعوى إلى «مركز القضاء والمظالم» في «الولاية»؛ ليقضي فيها قاضي «الولاية»، بل رفعها إلى «الحاج عبدالله»؛ ليقوم الأخير بالحكم عليها دون أن يَتَبيَّن من صحتها، ودون أن يَسمع الشهادات من الشهود، أو يَنظر في البَيِّنات والقرائن المتعلقة بالقضية، ودون أن يَجلس مع المحكوم عليه فيَسمع منه رَدَّه، مع علمهِ أن المُدَّعي والشُّهود هم الأمنيون فقط؛ فحَكم عليه بحكم جائر ظالم قال: «يُقتل تعزيرًا»!، فأَعْمَل في المسلمين قتلًا في قضايا لم تَثْبُت فيها رِدَّتهم، ولم يُرْفِق أحدٌ بها ما يدل على نقضهم الإسلام!، فعَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «**الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ: رَجُلٌ عَلِمَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ جَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ**». [أخرجه الحاكم في «مستدركه» (4/ 90) برقم: (7104)، والنسائي في «الكبرى» (5/ 397) برقم: (5891)، وأبو داود في «سننه» (3/ =

فقالَ بأنَّ هذا القتل وقع في «الولاية»، ولم يطلع عليه في حينه! بل علم عنه فيما بعد، وهو لا يُقِرُّه!، فطَالبتُه بأن يكتب شهادته ويختم عليها؛ لكي تُرفع القضية؛ فتهرَّب من ذلك!، وذكَّرته في ثلاث مجالس متفرقة بأن يكتب الشهادة ويختم عليها ولا يكتمها؛ فتهرَّب[12]! وأيضًا استمعتُ إلى شهادة أبي سيف العراقي[13][14]، وهذا نصُّها:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه؛ **وبعد:**

قبل حوالي أكثر من عام صدر أمر من «ولاية الفرات» بضرورة مراجعة «المستتابين» في «الولاية» إلى «أَمْنِيَّة الولاية»[15]؛ لغرض تدقيق موقفهم، وأُعلن ذلك عن طريق المساجدِ، وفعلًا حَضَرَت أعداد كبيرة من جميع مناطق «الولاية»، وقاموا بتسليم أنفسهم إلى «الأَمْنِيَّة» في مساجد «الولاية» وإلى «مكاتب الأمن»، وعندما تم اعتقال هذه الأعداد الكبيرة بدأ ذوي المعتقلين من «المستتابين» مراجعة «مكاتب العلاقات» في «الولاية»؛ لغرض الاستفسار عن أبنائهم؛ لأنه كان لدينا سياق عمل: أيُّ معتقل يتم السؤال عنه من قِبلنا نقوم بمفاتحة «الأَمْنِيَّة»

=

324) برقم: (3573)، والترمذي في «جامعه» (3/ 6) برقم: (1322 (م))، وابن ماجه في «سننه» (3/ 412) برقم: (2315) (واللفظ له). قال ابن الملقن في «البدر المنير» (9/ 552): «الحديث صحيح»].

(11) قاضي «ولاية الفرات» -آنذاك-.

(12) لك أن تتصور كيف أن قاضي «ولاية الفرات» يتهرَّب من تقديم شهادته؛ لكي لا يدان بها!، مع علمه بقوله ﷻ: ﴿**وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: 283]، وإنصافًا؛ فإنه قد حذرني من فتح القضية أو المُضِيِّ فيها خوفَ أن تطالني سياط «اللجنة» أو الأمن قائلًا: «أعْرفُ أبناء جلدتي [أي: أهل العراق]»!.

(13) أمير «مركز العلاقات العامة» في «ولاية الفرات» -آنذاك-.

(14) كما في الملحق رقم: (3).

(15) «**الأَمْنِيَّة**» أو «**أَمْنِيَّة الولاية**»: هي «مركز الأمن» في «الولاية». [أبو جندل الحائلي].

ومن ثم يأتينا الجواب بموقف المعتقل، ونُبلِغ ذويه إلَّا أنَّ المعتقلين من «المستتابين» لم تَرِدنا إجابة عنهم أبدًا، حيث فاتحنا «الأَمْنِيَّة» بكتب كثيرة، ولم يردنا أي جواب عنهم؛ فقمنا بالاتصال بالأخ أبي عمار[16]، ووضَّحنا له بأن الأعداد كثيرة، وأن النساء والآباء والأمهات يراجعون كثيرًا؛ لمعرفة مصير أبنائهم، فقال لنا: «بَلِّغوا عن طريق المساجد بأن المعتقلين من «المستتابين» يُقَسَّمون إلى ثلاث فئات:

القسم الأول: ثابت ردَّتهم، وعليهم أدلة بنقض التوبة، وهؤلاء يُقتلون ولا تأخذنا بهم لومة لائم، وهم نسبة قليلة.

والقسم الآخر: مشتبه بهم، يبقون قيد التحقيق لحين التأكد من موقفهم، وهم نسبة قليلة أيضًا.

والقسم الآخر: لم يثبت ضدهم شيء، وسيتم إخلاء سبيلهم وإطلاق سراحهم، وهم نسبة كبيرة»ا. هـ.

وذهبنا أنا والأخ «حجي عمر»[17] إلى مساجد: «حصيبة»، و«العبيدي»، و«الكرابلة»، و«الرمانة»، وبَلَّغنا ذويهم بهذا الإجراء، وأيَّد الجميع هذا الإجراء إلَّا أنه لم يتم تنفيذ هذا الأمر!

قام «حجي عمر» والأخ أبو عثمان[18] بالاتصال بالوالي عن مصير هؤلاء وكذلك «الأَمْنِيَّة»، وتمت الإجابة، حيث قال الوالي الأخ أبو عمار: «لا تسألوا عن (المستتابين) من الآن فصاعدًا،

(16) والي «الفرات».

(17) أمير «العلاقات» -في حينها-.

(18) أمير «العلاقات» -اللاحق-.

ولا نسمح لكم بالسؤال عنهم لكونهم حُوِّلوا إلى جهة أخرى خارج (الولاية) ولا يوجد أي صلاحية (للولاية) عليهم»، وكذلك الأخ أبو الليث[19] أَبْلَغَنا بأنهم غير موجودين في سجون الأمن، وأنهم ليس لهم علاقة بموضوعهم، وشُكِّلَت لجنة خاصة من خارج «الولاية»، وأنَّ «الولاية» غير مسؤولة عنهم، وأنَّه قِسمٌ منهم لا زال على قيد الحياة بانتظار نتيجة التحقيق، وبقي أهالي المعتقلين على هذا الأمل إلى الانحياز من «حصيبة» و«البوكمال»، ولحد الآن يراجعنا قِسمٌ من ذوي المعتقلين؛ لمعرفة مصير أبنائهم، وليس لدينا أيّ جواب عنهم.

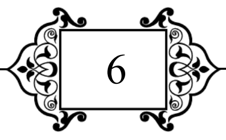
وجزاكم الله خير الجزاء، وسدَّد خطاكم.

أبو سيف

«العلاقات العامة»

***

(19) أمير «مركز الأمن».



ونحن نسير في مجريات قضية «المستتابين»؛ كَثُرَ الكلام في أوساط المجاهدين عامة والشرعيين خاصة حول هذا الأمر على أنَّ هذه جريمة لا يُقرُّها أحد، والواجب أن يُحاسب الجناة مع إخبار أهالي المقتولين بذلك؛ إبراءً للذمة، ودفع الديات لهم ولو بعد حين، إلَّا أننا لم نستطع إكمال القضية؛ بسبب ما أحدثه الأمنيون والإعلاميون ليُقَلِّصوا من دور «ديوان القضاء والمظالم»، وليخرجوا من مساءلة القضاء لهم على ضعفه في إنفاذ العقوبات بحقهم، واستطاعوا -للأسف- بعد استعانتهم بكبيرهم «الحاج عبدالله» أن يُضعفوا «ديوان القضاء»؛ فعزلوا قاضي الأمن والمظالم المُوكل من «ديوان القضاء»[20]، وجعلوا الديوان «مركزًا» محدود السلطة في «ولاية البركة» فقط، ولا يحق له أن ينظر في قضايا «اللجنة المفوَّضة» و«ديوان الأمن العام» و«ديوان الإعلام المركزي» بل عليهم أن يُحَرِّرُوا الدعوى ويجمعوا الشهادات ويرفعوها «للجنة المفوَّضة»؛ لتقوم الأخيرة بتوكيل قاضٍ يرونه مناسبًا[21]!!، وأصبح القضاء في «ولاية البركة» مقصورًا على الضعفاء دون الأقوياء حتى أصابنا الهلاك الذي أصاب بني إسرائيل من قَبل؛ فَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ؟، فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ!**»، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَايْمُ اللهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا**»[22]، مما دفع خمسة من القضاة

(20) الشيخ أوس النجدي، وعيَّنوا بدلًا منه أبا صفية العراقي.

(21) كما في قضية أبي حكيم الأردني -أمير «ديوان الإعلام المركزي» (سابقًا)- مع أبي جهاد الشيشاني وأبي محمد القطري.

(22) **مُتَّفَقٌ عليه:** أخرجه البخاري (4/ 175) برقم: (3475) (واللفظ له)، ومسلم (5/ 114) برقم: (1688).

للاستقالة عن العمل في المحاكم[23] وثلاثة من «لجنة الرقابة والمتابعة»[24]، وأُغلِقت قضية «المستتابين» بتقرير مختصر من «لجنة الرقابة والمتابعة»[25]، وهذا نصه:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

فهذا تقرير لـ«لجنة الرقابة والمتابعة» لـ«ديوان القضاء والمظالم»، فلقد جاءنا تكليف من نائب أمير «ديوان القضاء» بالتَّحَرِّي في قضية «المستتابين» الذين قُتلوا بعدما وجدنا المظلمة في أرشيف «المكتب المركزي للمظالم»، وبعدما رَفَع أهالي المقتولين مصير أبنائهم فنقول -مستعينين بالله-:

ملخَّص قضية «المستتابين»:

في بداية فتح «القائم» وقبل فتح «البوكمال» نادى الإخوة بعد إذن الوالي أبو أنس الفراتي أنَّ من جاء تائبًا ممن وقع في الرِّدَّة ممن كان في سلك العسكرية والمحاكم الطاغوتية فليأتِ ليتوب، ووضعوا الإخوة ثلاثة أيام لذلك؛ فجاءت الناس وقدَّمَت التوبة، وأخذَتِ الناس دورات شرعية، ثم عاش «المستتابين» في ظل «الدولة» آمنين مطمئنين على أنفسهم وأموالهم حتى جاء

(23) **وهم:** محمد التميمي، وأبو عبادة الشامي، وأبو أسامة الخطاب، وأبو محمد الأنصاري، وأبو عبدالرحمن الغريب -تقبَّل الله مَن قُتل منهم، وفكَّ أسر مَن أُسِر منهم، وحفظ مَن كان حيًّا منهم-.

(24) **وهم:** أبو البراء الأحسائي، وهمام العسيري، والعبدُ الفقير إلى ربه -تقبَّل الله مَن قُتل منهم، وفكَّ أسر مَن أُسِر منهم، وحفظ مَن كان حيًّا منهم-.

(25) كما في الملحق رقم: (4).

وقت معارك «الموصل» وتحديدًا بعد «وادي حجر»، تم اعتقال «المستتابين» فُرادى ثم نادى الإخوة عن طريق «مركز الدعوة» أن يجتمع «المستتابين» في «الجامع الكبير» في «القائم» بعد صلاة العصر، فجاء «المستتابين» للمسجد وبعضهم لم يأتِ وهرب، ثم تم اعتقالهم وذلك في ولاية «أبي عمار المحلاوي»، [فمكثوا] أسابيع ومنهم ثلاثًا وثلاثين يومًا [ولَما أُفرِج عن بعضهم؛ أحدهم] قَدَّم شهادته للقضاء، ثم فُقِد [خبر «المستتابين» المعتقلين]، وكثيرٌ من أهاليهم ينتظرون الإفراج عليهم أو الحكم عليهم بالرِّدَّة[26].

أشهد أمام الله وأمام الناس أنَّ هذا التعدي لا يجوز شرعًا وأنَّ من قام به سيجازى على مَغبَّة فعله في الدنيا والآخرة -إلَّا أنْ يعفو أهاليهم ويتوب الله عليهم-، فإننا في «لجنة الرقابة» نقول: إنه يجب على «ديوان القضاء والمظالم» أن يتحرَّى في هذه القضية ويُبيِّن بأسماء من قُتل ردَّةً؛ لكي يتبرأ أهله منه، ولا يستغفرون له، ولا يترحمون عليه، ويصادر ماله، وينفسخ عقد زواجه.

وإما أن يبقوا على أصلهم الذي هو التوبة من الرِّدَّة؛ فيُترحم عليهم، ويُستغفر لهم، وتُقَسَّم تركته، وتَعْتَدُّ زوجته، وتُدفع ديته ولو بعد حين، أو يُثْبِتُ القضاء خلاف ذلك.

والله أعلم وأحكم، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

[التوقيع هنا]

أبو جندل الحائلي

(26) ما بين المعقوفات وَرَد لمزيد بيان.



8/ 5/ 1439 هـ

[ختم يحمل العبارات التالية بالترتيب]:

«الدولة الإسلامية»

(دولة الخلافة)

«ديوان القضاء والمظالم»

«الرقابة والمتابعة»

***

وقد التقيت بأبي رغد الدعجاني[27]، وكان يلتقي بالبغدادي كثيرًا، فكَلَّمْته عن هذه القضية وأنه لا يجوز لنا كـ«ديوان القضاء» أن نُوقف القضية، وقد رُفعت إلينا وذَكَّرته بحديث أنَّ الحدود إذا رُفعت إلى الإمام أو السلطان وجب أن يقضي فيها[28]، فقال لي: «**أن الشيخ أبا بكر البغدادي يعلم عن قضية (المستتابين)، وكَرِه ذلك، ولكن أَمَر أن لا يتكلم فيها أحد**»!!

وإني أقول للبغدادي: قد تَهَتَّكَ ثوب الورع والتَّبَتُّل[29] الذي أغويت به الناس؛ وإنَّ خشية الله التي تَدَّعي لدعوى كبيرة ثَبُتَ يقينًا ما يُصادمها.

لقد قامت مَظْلَمة عظيمة لَبِنَاتُها دماء المسلمين! وأتاك نبؤها فأَمرت بإغلاقها وعدم الخوض فيها؛ لئلا تفسد سمعةَ مُلكك أو تُشَوِّه سلطانَك بما أحدثه أمراؤك!، وإن لم تصل إليك -تَنزُّلًا- فهاهي الآن قد وصلت إليك! فاخرج لنا في إصدار مرئي وأنت تستغفر الله ﷻ مما قام به وُلاتك، وأقم حد القصاص -على أقل تقدير- في كُلٍّ مِنَ: «الحاج عبدالله» و«أبي الليث العراقي» اللَّذَّيْن تلطخت يداهما بدماء الآلاف من المسلمين، وأَبْرِئ ذِمَّتك أمام أهالي المقتولين، وادفع ديات القتلى إنْ كنت صادقًا ولن تفعل و﴿**كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ**﴾ [الصف: 3].

---

(27) الشرعي العام لـ«ولاية البركة» -آنذاك-.

(28) عن أبي مَاجِدَة قال: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَأَذْكُرُ أَوَّلَ رَجُلٍ قَطَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِسَارِقٍ فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ فَكَأَنَّمَا أَسِفَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّكَ كَرِهْتَ قَطْعَهُ، قَالَ: «**وَمَا يَمْنَعُنِي، لَا تَكُونُوا أَعْوَانًا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ حَدٌّ إِلَّا أَنْ يُقِيمَهُ، إِنَّ اللهَ عَفُوٌّ يُحِبُّ الْعَفْوَ ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾**». [أخرجه الحاكم في «مستدركه» (4/ 382) برقم: (8247)، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يُخَرِّجَاه»].

(29) **تَبَتَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى:** انْقَطَعَ وأَخلص. [«لسان العرب» لابن منظور (11/ 42)]

اللّٰهم عليك بكل من تعدَّى على شرعكَ وقَتل عبادكَ وسفك دماءهم أو حرَّض على ذلك، اللّٰهم اقتص من القتلةِ المجرمين عاجلًا غير آجل.

﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا﴾ [نوح: 28].

هذا، والله أعلم وأحكم، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

وكتب:

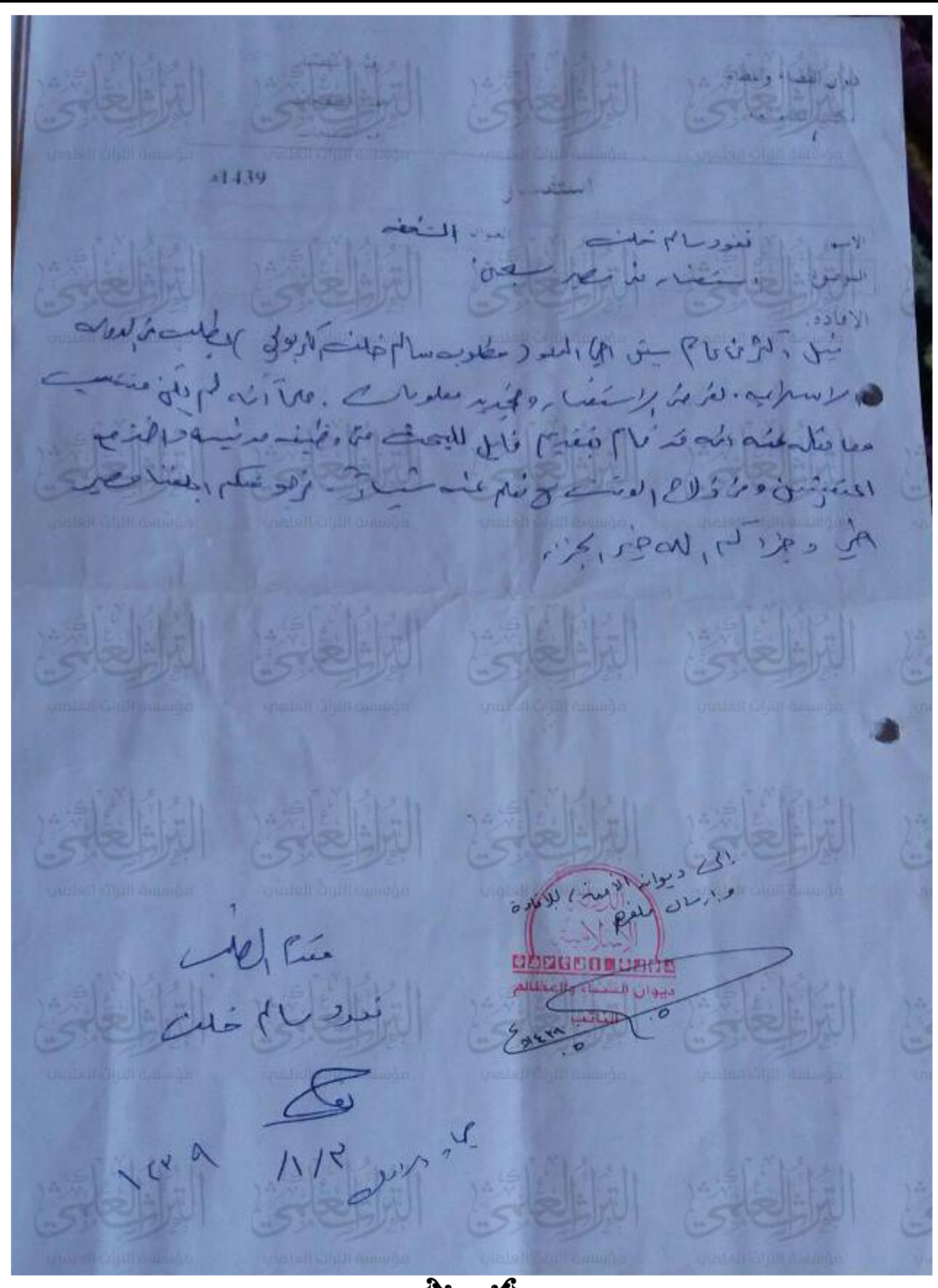
أبو جندل الحائلي

الثلاثاء 23 صفر 1441 هـ

الموافق لـ: 22 أكتوبر (تِشْرِين الأول) 2019 م

***

الملحق (1)



ديوان القضاء والمظالم

1439هـ

استفسار

الاسم: نعود سالم خلف   العنوان: الشعفة

الموضوع: استفسار عن مصير سجين

الإفادة:

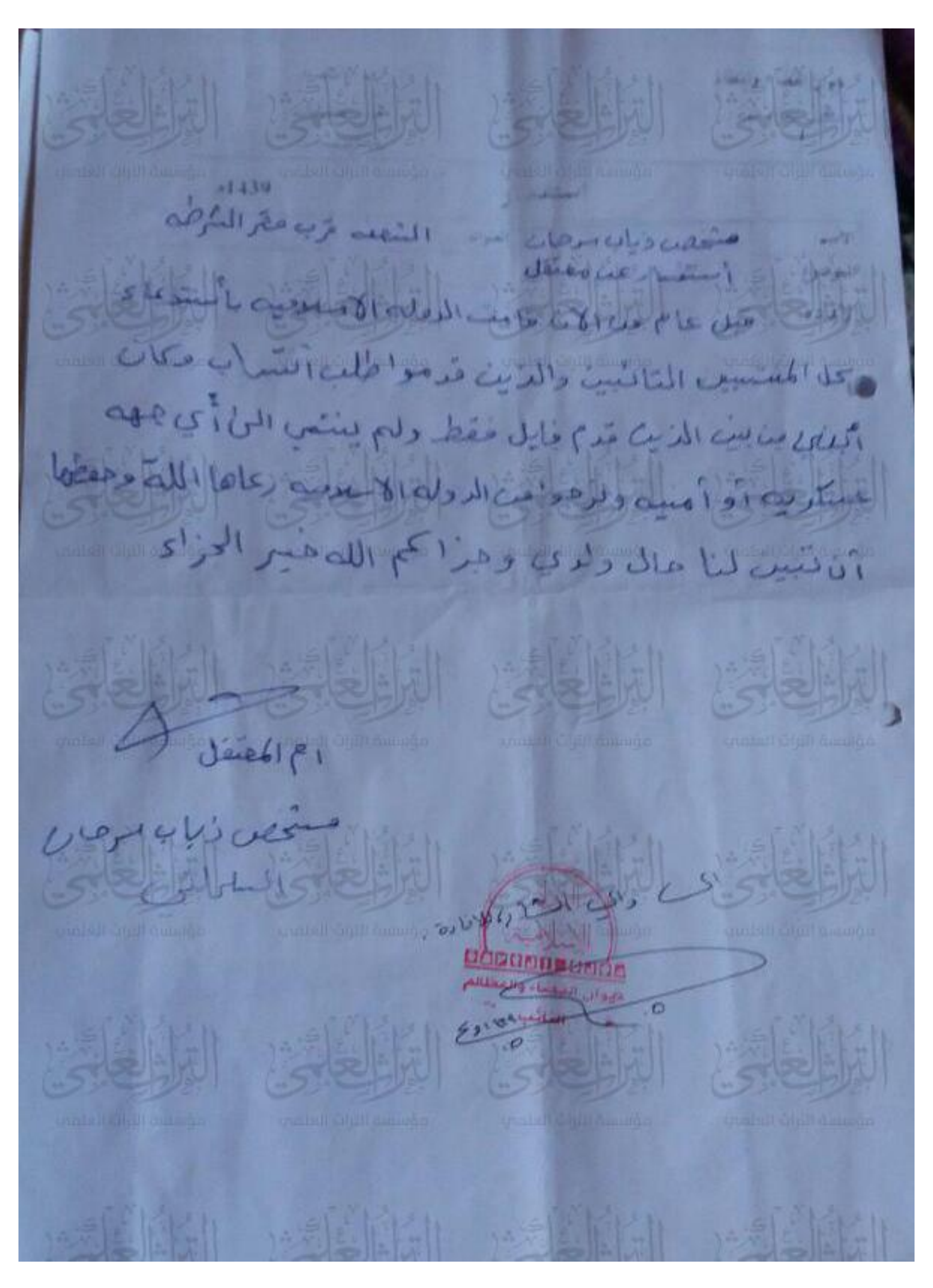
نسأل الإخوة في تمام سيش إلى الملف (مطلوب سالم خلف الزبوكي) المطلوب من الدولة الاسلامية. نرجو منكم الاستفسار وتجديد معلومات. علماً أنه لم يكن منتسب ولا قتل أحداً منه قد تم تقديم قابل للبحث منا وخليفة مدرسة الحزم المتشرشين ومن ذلك الوقت لم نعلم عنه شيئاً. نرجو منكم إجابتنا بصبر خير وجزاكم الله خير الجزاء

مقدم الطلب
نعود سالم خلف

إلى ديوان الأمنية للإفادة
وإرسال ملفه

ديوان القضاء والمظالم
النائب
١٤٣٩هـ

/١/٢ ١٤٣٩



1439هـ

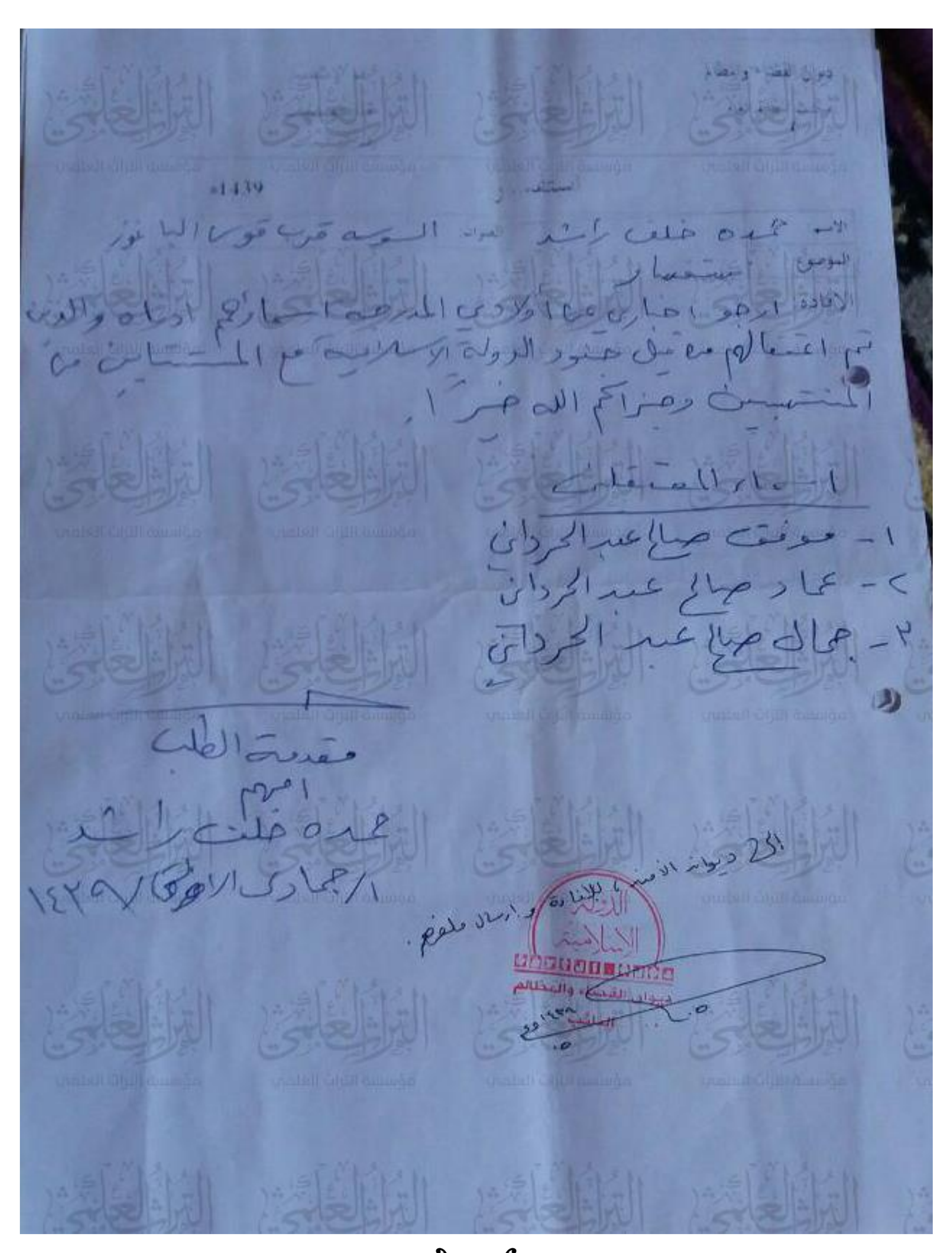
الاسم: مشعل ذياب سرحان   العنوان: الشعفه قرب مقر الشرطه

الموضوع: أستفسار عن معتقل

قبل عام من الآن قامت الدولة الاسلاميه بأستدعاء كل المنتسبين التائبين والذين قدموا طلب التساب وكان ابني من بين الذين قدم فايل فقط ولم ينتمي الى أي جهه عسكريه أو أمنيه ونرجو من الدوله الاسلاميه رعاها الله وحفظها أن تبين لنا حال ولدي وجزاكم الله خير الجزاء

ام المعتقل

مشعل ذياب سرحان



ديوان القضاء والمظالم

[illegible]

1439هـ

الاسم: حمده خلف راشد العنوان: السوسه قرب قوس الباغوز

الموضوع: استفسار

الإفادة: ارجو اخباري عن اولادي المدرجة اسمائهم ادناه والذين تم اعتقالهم من قبل جنود الدولة الاسلامية مع المستأمنين من المشتبهين وجزاكم الله خيرا.

اسماء المعتقلين

١- موفق صالح عبد الحرداني

٢- عماد صالح عبد الحرداني

٣- جمال صالح عبد الحرداني

مقدمة الطلب

امهم

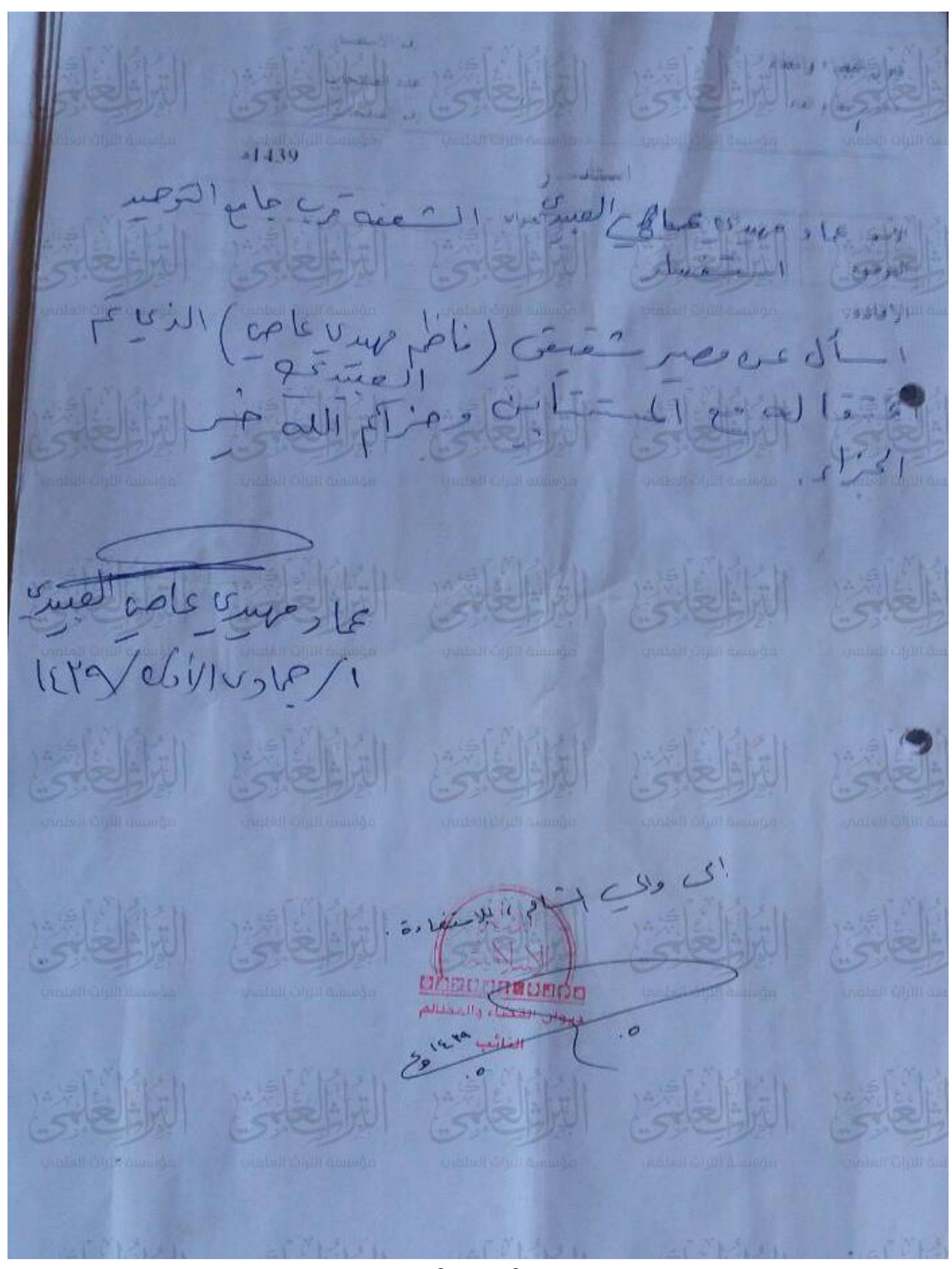
حمده خلف راشد

١/جمادى الاخرة/١٤٣٩

الى ديوان الأمن ... للإفادة وإرسال ملفهم.

الدولة الإسلامية

ديوان القضاء والمظالم



1439هـ

الاسم: عماد مهدي عاصي العبيدي عنوان الشعبة قرب جامع التوحيد

الموضوع: استفسار

أسأل عن مصير شقيقي (ناظم مهدي عاصي العبيدي) الذي تم
تنفيذ الحكم بحقه واعلامنا عن الأمر الذي يبين أين دفن وجزاكم الله خير
الجزاء.

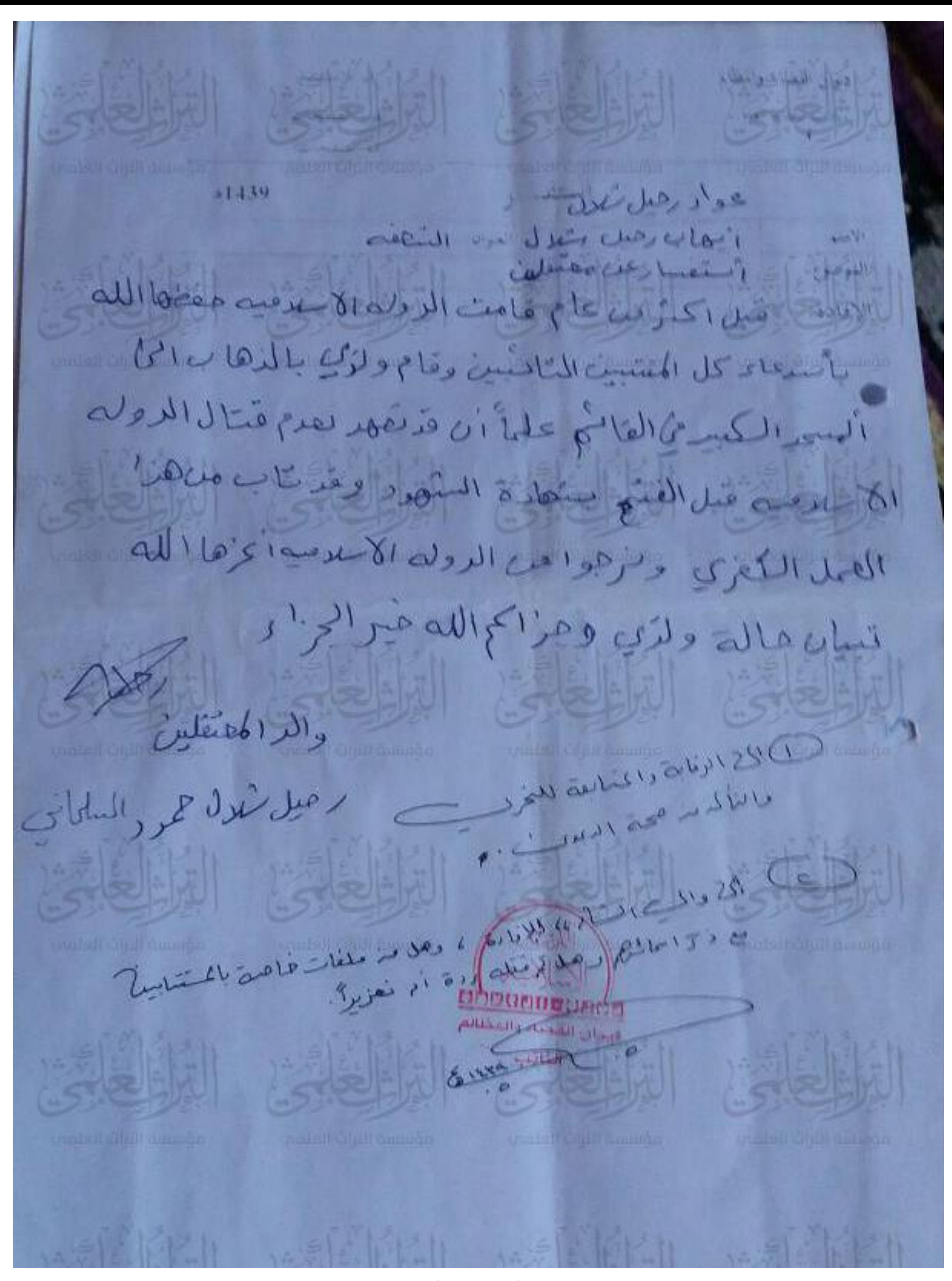
عماد مهدي عاصي العبيدي
١/جمادى الأولى/١٤٣٩

إلى والي الشام للاستفادة.

ديوان القضاء والمظالم

النائب ١٤٣٩هـ

الملحق (2)



١٤٣٩هـ

عواد رحيل شلال

الاسم: أيهاب رحيل شلال [illegible] النشفه

الموضوع: أستفسار عن معتقل

الإفادة: قبل اكثر من عام قامت الدوله الاسلاميه حفظها الله باستدعاء كل المشتبين التائبين وقام ولدي بالذهاب الى المسجد الكبير في القائم علما أن قد تعهد بعدم قتال الدوله الاسلاميه قبل الفتح بشهادة الشهود وقد تاب من هذا العمل الكفري ونرجوا من الدوله الاسلاميه أعزها الله تبيان حالة ولدي وجزاكم الله خير الجزاء.

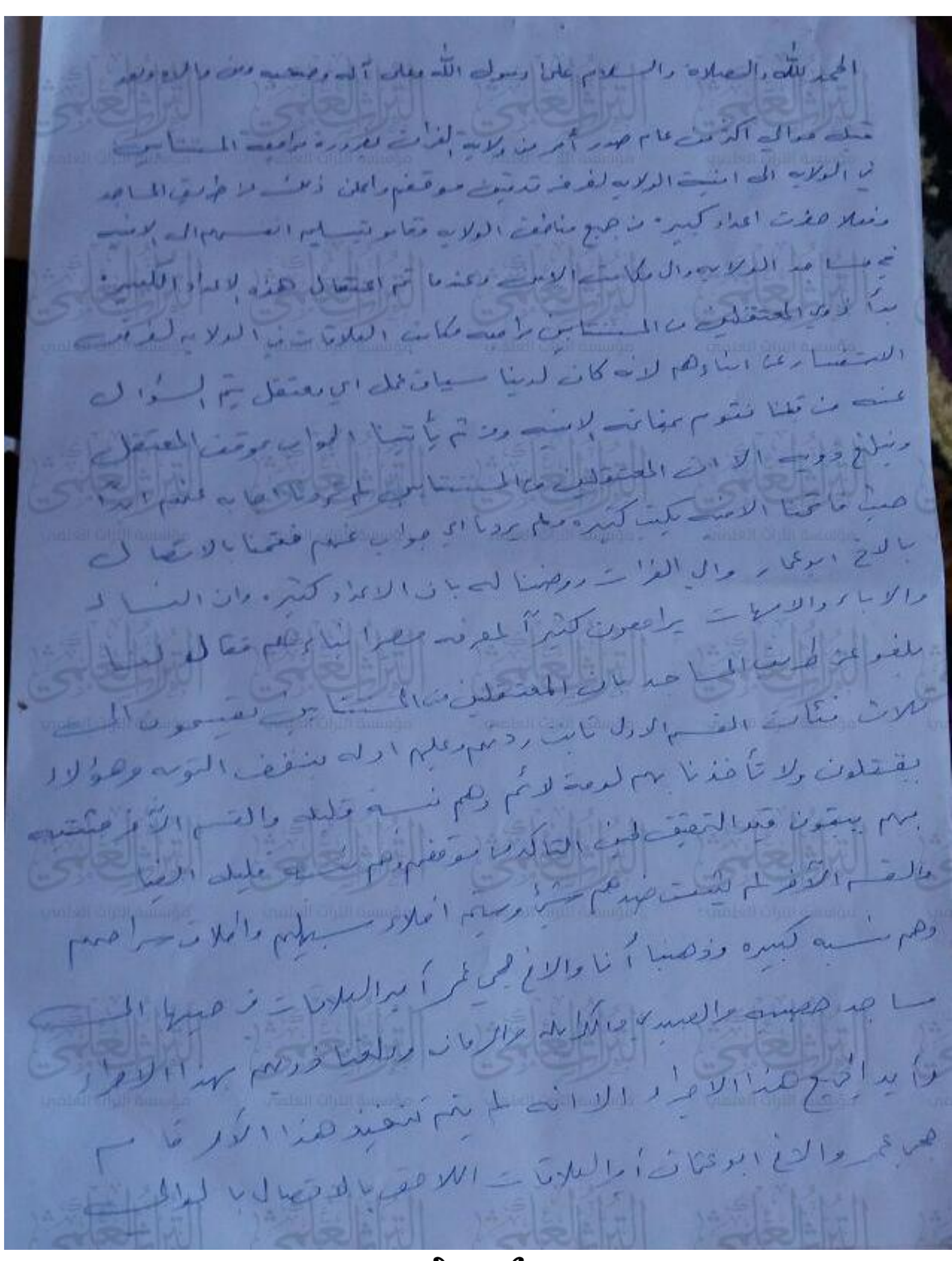
والد المعتقلين

رحيل شلال حمود السلماني

(١) الى الرقابة والمتابعة للتحري والتأكد من صحة الدعوى.

(٢) الى والي [illegible] للإدارة [illegible] وهل هو في ملفات خاصة بالاستتابة [illegible] ردة أم تعزير؟

الملحق (3)



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد

فمنذ حوالي أكثر من عام صدر أمر من ولاية الفرات بضرورة مراجعة المستتابين

في الولاية الى امنيات الولاية لغرض تدقيق موقفهم واعلن ذلك عن طريق المساجد

وفعلا حضرت اعداد كبيرة من جميع مناطق الولاية وقاموا بتسليم انفسهم الى الامنية

في مساجد الولاية ومحال مكاتب الامنية وعندما تم اعتقال هذه الاعداد الكبيرة

بدأ ذوي المعتقلين من المستتابين بمراجعة مكاتب العلاقات في الولاية لغرض

الاستفسار عن ابنائهم لانه كان لدينا سياق عمل ان اي معتقل يتم السؤال

عنه من قبلنا نقوم بمخاطبة الامنية ومن ثم يأتينا الجواب بموقف المعتقل

ونبلغ ذويه الا ان المعتقلين من المستتابين لم [illegible] اجابة لذويهم ابدا

حسب ما كتبنا الامنية بكتب كثيرة ولم يردنا اي جواب عنهم فقمنا بالاتصال

بالاخ ابو عمار والي الفرات ووضحنا له بان الاعداد كبيرة وان الناس

والاباء والامهات يراجعون كثيرا لغرض معرفة مصير ابنائهم فقال لي الوالي

بلغوا عن طريق المساجد بان المعتقلين من المستتابين يقسمون الى

ثلاث فئات القسم الاول ثابت ردتهم وعليهم ادلة تنقض التوبة وهؤلاء

يقتلون ولا تأخذنا بهم لومة لائم وهم نسبة قليلة والقسم الآخر مشتبه

بهم يبقون قيد التحقيق لحين التأكد من موقفهم وهم نسبة قليلة ايضا

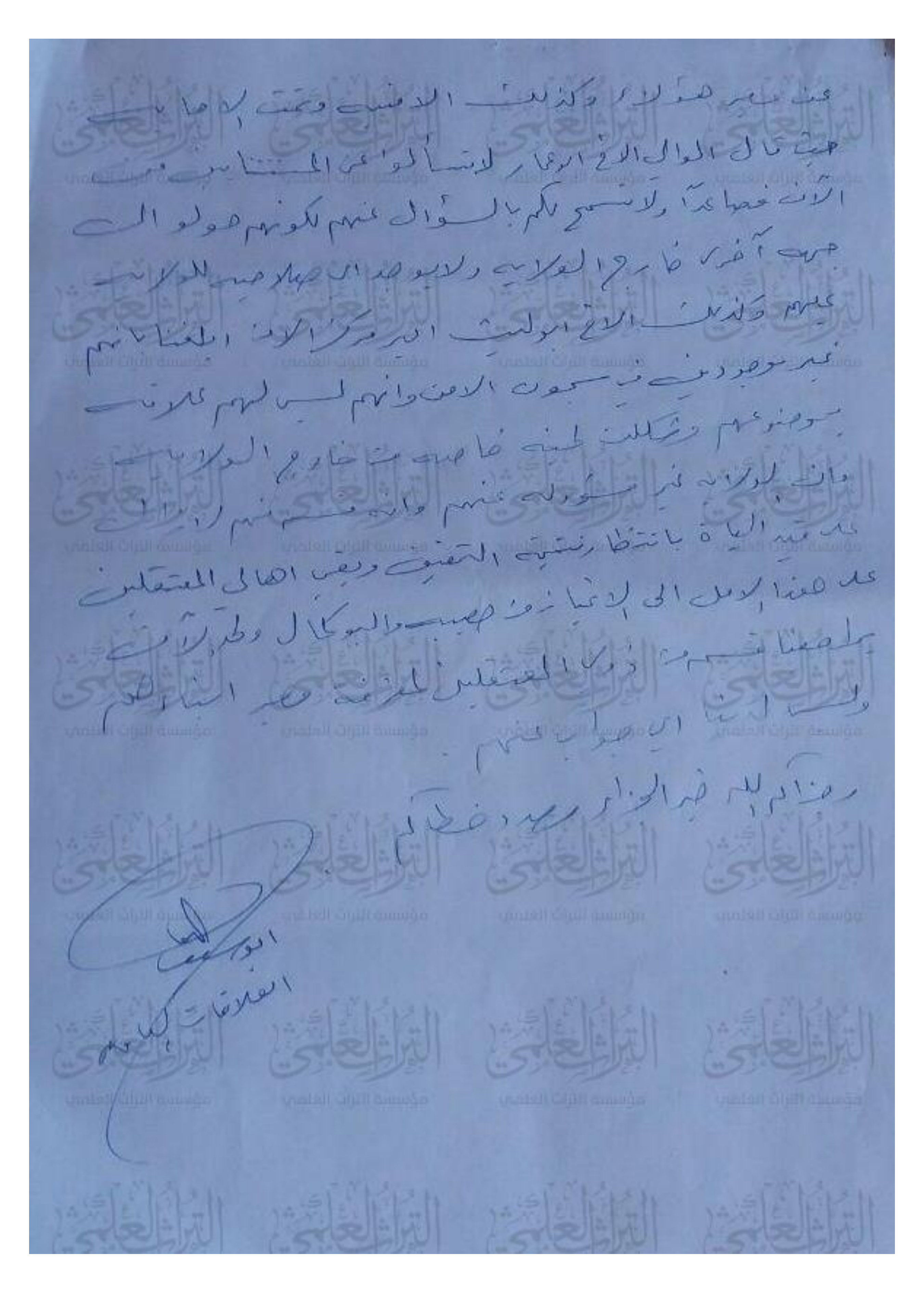
والقسم الآخر لم يثبت ضدهم شيء وسيتم اطلاق سبيلهم والاطلاق سراحهم

وهم نسبة كبيرة وذهبنا انا والاخ ابو عمر امير العلاقات في [illegible]

مساجد [illegible] والعبيدي والكرابلة والرمانة وبلغنا ذويهم بهذه الاعداد

[illegible] بدا اصبح هذا الاجراء الا انه لم يتم تنفيذ هذا الكلام [illegible]

والاخ ابو عثمان امير العلاقات اللاحق بالاتصال بالوالي

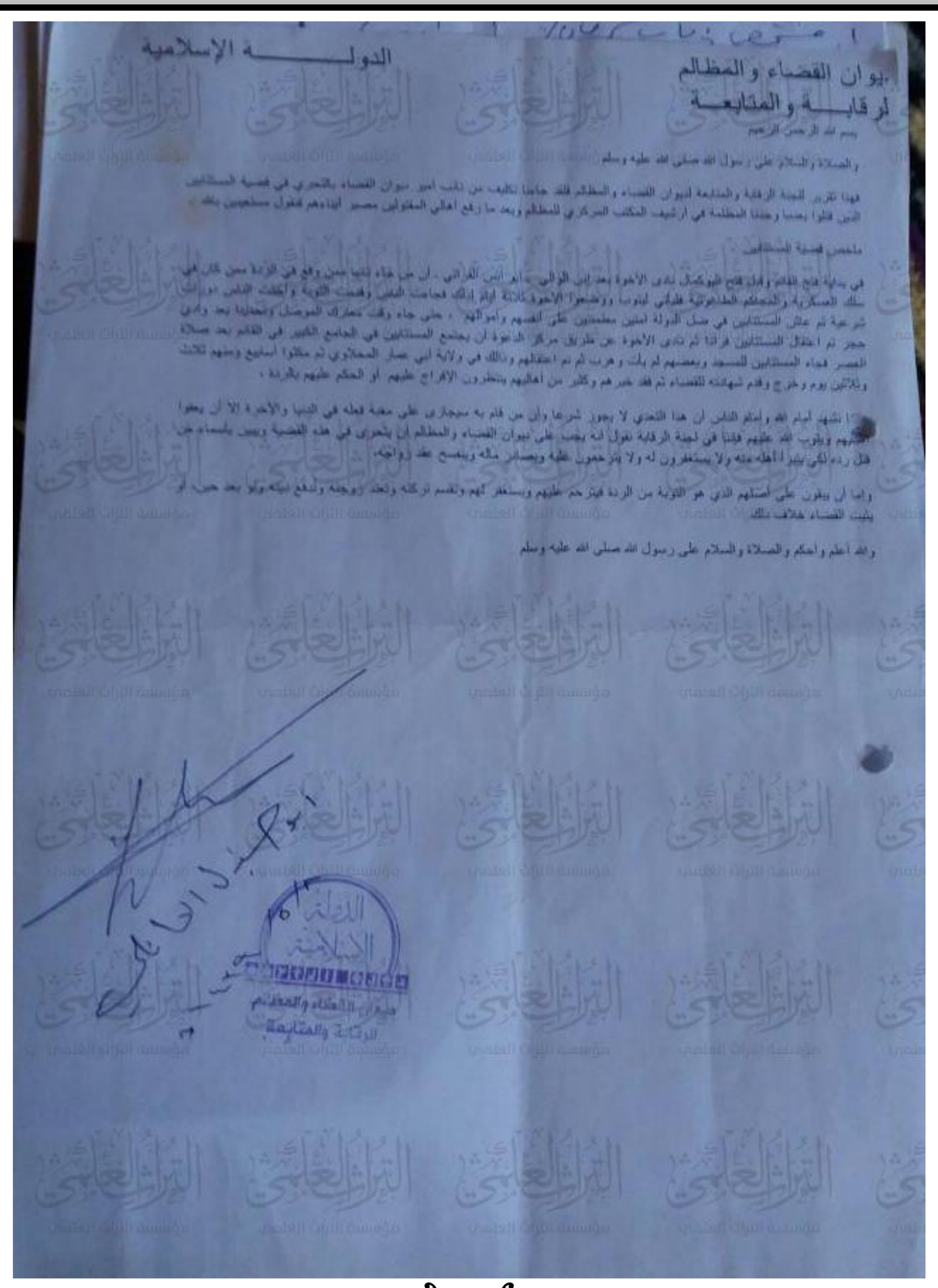


عن مصير هؤلاء وكذلك الدفعات وحتت [illegible] اعلاه
حيث قال السؤال الأخ الاعمار لا نسأل الواقع المستشار من
الآن فصاعدا ولا نسمح لكم بالسؤال عنهم لكونهم حولوا الى
جهة أخرى خارج العراق ولا يوجد اي مجال حسب الاقوال
عليهم وكذلك الاخ ابو ليث الذي ذكر الآن ابلغنا انهم
غير موجودين في سجون الامن وانهم ليس لديهم كلام
بموضوعهم وشكلت لجنة خاصة من خارج العراق
وان الدولة غير مسؤولة عنهم والبعض منهم [illegible]
على قيد الحياة بانتظار نتيجة التحقيق وبقي اهالي المعتقلين
على هذا الامل الى الآن [illegible] والبعض الآخر [illegible]
ملاحظة [illegible] من ذوي المعتقلين المراجعة حضر السادة لكم
[illegible] الى [illegible] عنهم

جزاكم الله خير الجزاء وسدد خطاكم

ابو [illegible]
العلاقات [illegible]

الملحق (4)



الدولـــــــــة الإسلامية

ديوان القضاء والمظالم

الرقابـــة والمتابعـــة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

فهذا تقرير لجنة الرقابة والمتابعة لديوان القضاء والمظالم فقد جاءنا تكليف من نائب أمير ديوان القضاء بالتحري في قضية المستتابين الذين قتلوا بعدما وجدنا المظلمة في أرشيف المكتب المركزي للمظالم وبعد ما رفع أهالي المقتولين مصير أبناءهم فنقول مستعينين بالله :

ملخص قضية المستتابين

في بداية فتح القائم وقبل فتح البوكمال نادى الأخوة بعد إذن الوالي - أبو أنس العراقي - أن من جاء تائبا ممن وقع في الردة ممن كان في سلك العسكرية والمحاكم الطاغوتية فليأتي ليتوبوا ووضعوا الأخوة ثلاثة أيام لذلك فجاءت الناس وقدمت التوبة وأخذت الناس دورات شرعية ثم عاش المستتابين في ظل الدولة آمنين مطمئنين على أنفسهم وأموالهم ، حتى جاء وقت معارك الموصل وتحديدا بعد وادي حجر ثم اعتقال المستتابين فرادا ثم نادى الأخوة عن طريق مركز الدعوة أن يجتمع المستتابين في الجامع الكبير في القائم بعد صلاة العصر فجاء المستتابين للمسجد وبعضهم لم يأت وهرب ثم تم اعتقالهم وذلك في ولاية أبي عمار المحلاوي ثم مكثوا أسابيع ومنهم ثلاث وثلاثين يوم وخرج وقدم شهادته للقضاء ثم فقد خبرهم وكثير من أهاليهم ينتظرون الإفراج عليهم أو الحكم عليهم بالردة ،

إنا نشهد أمام الله وأمام الناس أن هذا التعدي لا يجوز شرعا وأن من قام به سيجازى على مغبة فعله في الدنيا والآخرة إلا أن يعفوا أهاليهم ويتوب الله عليهم فلذا في لجنة الرقابة نقول أنه يجب على ديوان القضاء والمظالم أن يتحرى في هذه القضية ويبين بالمستند من قتل ردة لكي يتبرأ أهله منه ولا يستغفرون له ولا يترحمون عليه ويصادر ماله ويفسخ عقد زواجه،

وإما أن يبقون على أصلهم الذي هو التوبة من الردة فيترحم عليهم ويستغفر لهم وتقسم تركته وتعتد زوجته وتدفع ديته ولو بعد حين أو يثبت القضاء خلاف ذلك

والله أعلم وأحكم والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

الدولة الإسلامية

ديوان القضاء والمظالم

الرقابة والمتابعة

1441 هـ | 2019 م



مؤسسة التراث العلمي